اتفاقية الأمم المتحدة الوحيدة للمخدرات لعام 1961 الآليات والمعوقات

ا. العيد جباري
جامعة زيان عاشور

مقدمـــــة:

لعل علاقة الإنسان بالمخدرات والمؤثرات العقلية ليست بالأمر الحديث بل عرفت الحضارات القديمة كبابل نبات الخشخاش منذ أكثر من أربعة ألاف سنة قبل الميلاد، وعرفت دول أمريكا اللاتينية نبات ورقة الكوكا منذ أكثر من ألف وستمائة سنة قبل الميلاد، لكن هذه المعرفة لم تحل دون استعمال تلك المواد المخدرة بالرغم من محاولات حصر استعمالها في الأغراض الطبية وأداء الطقوس الدينية، ولم تول تلك المجتمعات أية أهمية لمشكلة المخدرات ولعل ذلك يعود إلى عدم معرفتها لكل المواد المخدرة في تلك الحقبة الزمنية، ومع تطور المجتمعات وتطور مفاهيم الدولة صارت مشكلة المخدرات شغل شاغلا لها ولو أن الأمر اقتصر على الشق المحلي أوالاقليمي، فمعظم الدول تعتقد بان مشكلة المخدرات مشكلة محلية أوإقليمية واحتمال انتقالها وتفشيها احتمال ضعيف وهو ما شجعها للمتاجرة فيها، غير أنه منذ نهاية القرن الثامن عشر بدأ المجتمع الدولي يشعر بمخاطر هذه الظاهرة في ظل التقدم العلمي الهائل في ميدان الاتصالات والمواصلات، إذ صار احتمال انتشار المخدرات أمرا ممكنا، وهو ما حدا بالمجتمع الدولي إلى التعبير عن قلقه وخوفه من هذه المشكلة لتنطلق الجهود على الصعيد الدولي من أجل الحد من مشكلة المخدرات وتوجت هذه الجهود بعقد مؤتمر شنغهاي في فبراير 1909 والذي يعد أول خطوة دولية لوضع قانون دولي اتفاقي في ميدان المخدرات، ولم يقف المجتمع الدولي عند هذا الحد بل واصل رغبته في محاولة وضع نظام قانوني دولي يعنى بالمخدرات، فعدت اتفاقية لاهاي 1912 أول اتفاقية دولية لمكافحة المخدرات. وتلتها اتفاقيات جنيف 1925 وعام 1931 وعام 1936 ثم بروتوكول باريس عام 1948 ثم

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

بروتوكول نيويورك لعام 1953؛ إلى أن ظهرت الرغبة الدولية في جمع شتات المبادئ والأساليب التي أرستها الاتفاقيات السابقة في نص اتفاقية واحدة لتكلل تلك الرغبة بالاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، **فإلى أي مدى ساهمت الاتفاقية الوحيدة للمخدرات في الحد من هذه الآفة الخطيرة ، وما هي الآليات التي أقرتها في سبيل تحقيق ذلك؟**

وسنجيب على هذه الإشكالية من خلال العناصر التالية:

1- مؤتمر إقرار الاتفاقية

2- مضمون لاتفاقية

3- معوقات تنفيذ الاتفاقية

1- مؤتمر إقرار الاتفاقية :

بموجب أحكام المادة 62 في فقرتها الرابعة من ميثاق الأمم المتحدة قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بقراره رقم 689 (د-26) في 28 أوت 1958 أن يدعو بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة رقم 366 (د-04) المؤرخ في 03 ديسمبر 1949 إلى عقد مؤتمر لإقرار اتفاقية وحيدة للمخدرات تستبدل تلك الاتفاقيات متعددة الأطراف المبرة في هذا المجال.

وبالفعل انعقد مؤتمر الأمم المتحدة لإقرار اتفاقية وحيدة للمخدرات في مقر الأمم المتحدة من 24 جانفي إلى 25 مارس من عام 1961 وشارك في المؤتمر 73 دولة، منها الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، ومن الدول العربية شاركت كل من الأردن، تونس وسوريا و لبنان و المغرب، وشارك في المؤتمر من الوكالات المتخصصة كل من :

- منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
- منظمة الطيران المدني الدولي
- منظمة العمل الدولية
- منظمة الصحة العالمية

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما شاركت كل من لجنة الأفيون المركزية الدائمة، وهيئة الإشراف على المخدرات كهيئتين دوليتين؛ مثلها مثل المنظمات غير الحكومية التي شارك منها ممثلو كل من المؤتمر الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية واتحاد المحاماة الدولي.

وحضر المؤتمر كذلك بدعوة منه اللواء صفوت مدير المكتب الدائم لمكافحة المخدرات التابع لجامعة الدول العربية، بصفته الشخصية، ولم يكن لممثلي المنظمات والهيئات المذكورة أعلاه أي حق في الاقتراع بالرغم من مشاركتهم وذلك وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والنظام الداخلي الذي اعتمده المؤتمر (الوثيقة وحيدة للمخدرات: اتفاقية المتحدة لإقرار الأمم لمؤتمر الختامية https://www.incb.org/documents/Narcotic-Drugs/1961-Convention/convention_1961_ar.pdf)

ومثلما جرى في العديد من الاتفاقيات المبرمة في رحاب الأمم المتحدة والمنبثقة عن أعمال المؤتمرات، فلقد وضع نظام داخلي للمؤتمر وحددت فيه كل الصلاحيات. وانتخب المؤتمر السيد كارل شورمان (هولندا) رئيسا وممثلي 18 دولة كنواب له وعرض على المؤتمر بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات الذي أعدته لجنة المخدرات التابعة للمجلس ومجموعة التعليقات التي أبديت بشأنه، وعرضت على المؤتمر كذلك بعض الوثائق الأخرى التي أعدتها الأمانة العامة.

كما أنشأ المؤتمر 12 لجنة أوكلت لكل منها دراسة بعض المواد موضوع مشروع الاتفاقية وذلك وفقا لمايلي:

- اللجنة المخصصة لدراسة المادتين 25 و30 والمواد من 40 إلى 43
- اللجنة المخصصة لدراسة المواد من31 إلى 34
- اللجنة المخصصة لدراسة المواد من 35 إلى 38
- اللجنة المخصصة لدراسة المادة 39
- اللجنة المخصصة لدراسة المواد 26 و27 و29 و20 و21 و04
- اللجنة المخصصة لدراسة المادة 22
- اللجنة المخصصة لدراسة المواد من 05 إلى 11 و 13 إلى 19 و23

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- اللجنة المخصصة لدراسة المواد من 44 إلى 46
- اللجنة الفنية التي يرأسها السيد جونسون (أستراليا) ونائبه السيد إسماعيل(سوريا)
- لجنة الصياغة برئاسة السيد ر.كوران (كندا) ونائبه السيد د.نيكولينش (يوغسلافيا)
- لجنة وثائق التفويض السيد :ج.اورتير (كوستاريكا)

وقد ذكر المؤتمر بأن الاتفاقية أقرت دون الإخلال بالمقررات والبيانات الواردة في القرارات ذات الصلة المتخذة من الجمعية العامة، وأقر المؤتمر الاتفاقية التي وقع الممثلون على وثيقتها النهائية وحررت الاتفاقية في اليوم الثلاثين من شهر مارس عام 1961 في نسخة واحدة وبخمس لغات رسمية متساوية الحجية هي الاسبانية والانجليزية والروسية والصينية والفرنسية.

وقد أتبع الاتفاقية خمس قرارات للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المجالات التالية:

1- المساعدة التقنية بشأن المخدرات عبر الدورات التدريبية وتكون مستشارين وفنين في ميدان المخدرات.

2- معالجة مدمني المخدرات وذلك في المستشفيات وفي جو خال من المخدرات.

3- الاتجار غير المشروع بالمخدرات عبر إيلاء أهمية للسجلات الخاصة بالتجارة الدوليين التي تحتفظ بها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

4- تكوين لجنة المخدرات: بدراسة زيادة عدد أعضاء لجنة المخدرات في دورته 32.

5- جهاز المراقبة الدولي: باتخاذ التدابير الكفيلة تشريع وتسيير وتبسيط جهاز المراقبة الدولي.

2- <u>مضمون الاتفاقية :</u>

لقد حاولت الاتفاقية الوحيدة للأمم المتحدة للمخدرات لعام 1961 وضع إطار قانوني متكامل للحماية من خطر المخدرات المحدق بالأمم، وفي سبيل السير قدما لتحقيق مقاصد وأهداف الهيئة الأممية ممثلة في ضمان رفاهية وصحة الإنسانية فقد

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أقرت الاتفاقية ذلك صراحة بقولها "ورغبة منها في عقد اتفاقية دولية تكون مقبولة بوجه عام وتخلف المعاهدات القائمة المتعلقة بالمخدرات، وتقصر استعمال المخدرات على الأغراض الطبية والعلمية، وتكفل قيام تعاون ومراقبة دوليين دائمين لتحقيق هذه الأهداف والأغراض"(أنظر في ذلك الفقرة الثامنة من ديباجة الاتفاقية).

ولذات الغرض جاءت الاتفاقية بالمبادئ التالية :

1/ تحريم إنتاج المخدرات وقصر إنتاجها على الأغراض الطبية والعلمية.

2/ حضر زراعة المخدرات إلا بموجب ترخيص من الجهات المختصة.

3/ قصر الاتجار بالمخدرات وتوزيعها وحيازتها على الأغراض الطبية والعلمية.

4/ إلزام الدول الأطراف بتقدير الكميات اللازمة من المخدرات للأغراض الطبية والعلمية.

5/ وضع أسس للتعاون الدولي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

ووضعت المادة الأولى منها تعريفات ركزت جل فقراتها على المواد المخدرة المحظورة كالقنب ونبتته وراتينج القنب وجنبة الكوكا وورقة الكوكا والأفيون وخشخاش الأفيون وقش الخشخاش وغيرها،

لتعرج المادة الثانية على المواد الخاضعة للرقابة كما تلزم المادة الرابعة الدول باتخاذ التدابير التشريعية والإدارية اللازمة لإنفاذ وتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية، والتعاون مع الدول الأخرى على تنفيذها وقصر إنتاج المخدرات وصنعها وتصديرها واستيرادها وتوزيعها وحيازتها على الأغراض الطبية دون سواها (المادة الرابعة من الاتفاقية).

أما عمل ودور جهازي المراقبة الدولية للمخدرات ممثلان في لجنة المخدرات التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات فقد نظمته المواد من المادة الرابعة إلى المادة العشرين، عبر نفقات الأجهزة في المادة السادسة ووظائف وتكوين اللجنة والتي يخول لها لفت نظر الهيئة إلى جميع المسائل التي قد تتصل بوظائف الهيئة ووضع الفرضيات اللازمة لإعمال أحكام هذه الاتفاقية واسترعاء أنظار الدول غير الأطراف إلى القرارات التي تتخذها والتوصيات التي تعتمدها ،هذا من جهة، ومن جهة أخرى تكوين الهيئة ووظائفها ومدة ولاية

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أعضائها ومكافآتهم ونظام الهيئة الداخلي(أنظر المواد : 10،11،12،13 من الاتفاقية).

في حين حاولت المادة 18 التفصيل في التقارير والمعلومات التي وجب أن تقدمها الدول إلى الأمين العام للأمم المتحدة خاص بتطبيق الاتفاقية والترسانة القانونية والأنظمة الموجودة والتي تساهم في إعمال الاتفاقية، وأسماء وعناوين السلطات الحكومية المخولة إصدار شهادات أوإجازات التصدير والاستيراد، كما تقدر الكميات اللازمة من المخدرات وتقديمها رفقة البيانات الإحصائية إلى الهيئة (المادتين 19 و20).

كما تلزم الاتفاقية بتحديد منع المخدرات واستيرادها في المادة 21 والمادة 21 مكرر والتي تقر بتحديد إنتاج الأفيون، وقش الخشخاش (م25) وأوراق الكوكا (م26) والقنب(م28).

ولقد نظمت الاتفاقية منع المخدرات وتجارتها وتوزيعها بما يتلاءم ووفرتها للأغراض الطبية والعلمية وإخضاع تلك العمليات إلى نظام المراقبة من المادة 29 إلى المادة 31 منوهة فيها بإخضاع ما خصص منها للتجارة الدولية بإخضاعها المشتغلين بالاستيراد والتصدير إلى نظام مراقبة صارم من طرف أشخاص ومؤسسات مؤهلة.

ولتقليص سهولة النقل غير الشرعي للمخدرات أوردت المادة 32 بغض الأحكام الخاصة بنقل المخدرات في صناديق الإسعاف الأولى الموجودة في السفن أو الطائرات وإخضاعها لقوانين البلد المسجلة لديه وأنظمته ورخصة وإجازاته؛ ولمكافحة الاتجار غير المشروع نظمت المادة 35 أوجه إقامة التعاون الدولي لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وختمت الاتفاقية ذلك بالنص على وجوب تطبيق تدابير رقابية وطنية أشد مما تقتضيه هذه الاتفاقية في المادة 39 منها، أما المواد من 40 إلى 51 فكلها مواد إجرائية خاصة بلغات الاتفاقية وإجراءات التوقيع والتصديق والانضمام والنفاد والسريان الإقليمي والإنهاء والتعديل.

ووجب الإشارة أن هذه الاتفاقية قد خضعت لتعديلات جاء بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مؤتمره المنعقد في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الممتدة من 06 إلى 24 مارس 1972 وبمشاركة الجزائر، معتمدا في تعديلاته على القرارات التي اتخذها المؤتمر بدء بأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات واستقلالها من شعبة المخدرات، كما المساعدة في ميدان المخدرات بالترحيب بإنشاء صندوق الأمم المتحدة لمراقبة إساءة استعمال المخدرات لمحاولة تقديم مساعدة تقنية ومالية للدول النامية لتسهيل وفائها بالتزاماتها، والقرار الأخير بتوفير الأحوال الاجتماعية المساعدة على الحماية من المخدرات وبأن تضع الدول في اعتبارها أن إدمان المخدرات غالبا ما يكون بنتيجة لجو اجتماعي فاسد يعيش فيه معظم الأشخاص المعرضين لخطر إساءة استعمال المخدرات.

3- معوقات تنفيذ الاتفاقية لأهدافها:

يمكن القول بأن مكافحة المخدرات تزداد صعوبة عندما تصبح الآليات المرصودة لمكافحتها مجرد حبر على ورق، أو صعوبة انزلاق أحكام الاتفاقية الدولية إلى القوانين الداخلية للدول المصادقة عليها أو حتى تفعيل تلك القوانين لتحقيق الأهداف المرجوة من إبرام الاتفاقية.

وإيمانا منها بصعوبة تطبيق نظام المراقبة الذي دعت إليه الاتفاقية فقد أرجعت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ذلك إلى عدة أسباب، ودعت في ذلك إلى بذل المزيد من الجهود لكسر الحلقة المفرغة للإقصاء الاجتماعي ومشاكل المخدرات (أنظر في ذلك البيان الصحفي رقم 2 الصادر عن دائرة الإعلام لأمم المتحدة (unis) بتاريخ 28 جانفي 2012: www.unisinivienna.org).

ويمكن حصر هذه المعوقات في العناصر التالية:

1- الانسحاب من الاتفاقية من أجل إباحة مضغ ورقة الكوكا قانونا:

وهنا قصدت الهيئة في تقريرها دولة بوليفيا بالنص على أن جوانب معينة من تشريعات

وسياسات مراقبة المخدرات في بوليفيا تتعارض مع الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، لاسيما

التشريعات والسياسات التي تسمح بزراعة ورقة الكوكا واستهلاكها لأغراض غير طبية وخاصة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

مضغها.

وقد اتخذت الحكومة البوليفية في 29 جوان 2011 خطوة غير مسبوقة حين أودعت لدى الأمين العام صك انسحاب من اتفاقية 1961 اعتبارا من 1 جانفي 2012 وفي الوقت ذاته أعلنت الحكومة البوليفية عن نيتها في العودة إلى الانضمام إلى الاتفاقية مع إبداء تحفظ رسمي بشان ورقة الكوكا.

وفي تعليقه على ذلك قال السيد قدسي –رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أنه إذا اتبع المجتمع الدولي نهجا يجيز للدول الأطراف أن تستخدم آلية الانسحاب والعودة إلى الانضمام مع إبداء تحفظات للتغلب على ما تلاقيه من مشاكل في تنفيذ بعض أحكام الاتفاقية فسوف تتزعزع سلامة النظام الدولي لمراقبة المخدرات(البيان الصحفي رقم 2).

2- بحث تجار المخدرات عن مواد كيميائية مخدرة غير مجدولة في الاتفاقية:

إذ تزايد اتجاه المجرمين إلى استخدام المواد الكيميائية المحورة في الصنع غير المشروع للمنشطات فبسبب زيادة الضوابط أصبح الاتجار بالسلائف الكيميائية المجدولة أبهظ تكلفة وأشد صعوبة، ويضطر المتاجرون أكثر فأكثر إلى البحث عن مواد كيميائية غير مجدولة لتجنب انكشاف أمرهم، ومثال ذلك أن حمض فينيل الخل – وهو من السلائف الخاضعة للمراقبة الدولية– بات يؤدي مع بعض مشتقاته غير الخاضعة للمراقبة دورا أكبر بكثير في صنع الميثامفيتامين، لا سيما في المكسيك، فقد ضبط أكثر من 183 طنا من حمض فينيل الخل على صعيد العالم في عام 2010، وهي كمية كانت كفيلة لوسربت لاستخدامها في الصنع غير المشروع للمحذرات لإنتاج ما يصل إلى 46 طنا من الأمفيتامينات الخالصة، وعلى مدار عام 2011 لاحظت الهيئة أن الكثير من البلدان في أمريكا اللاتينية قد وسعت من نطاق تدابير المراقبة لديها لتشمل مشتقات حمض فينيل الخل(البيان الصحفي رقم 2).

3- تقديم طلبيات المخدرات عن طريق الأنترنت (فيما يعرف بصيدليات الأنترنت غير المشروعة):

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

لعل من دواعي الانزعاج شروع صيدليات الانترنت غير المشروعة في استخدام وسائط إعلامية اجتماعية في الدعاية لمواقعها، ومن بين الجوانب الرئيسية لأنشطة صيدليات الانترنت غير المشروعة تهريب منتجاتها إلى المستهلكين والحصول على نطاقات في الأنترنت تستضيف مواقعها وتقنع الزبائن بأنها صيدليات مشروعة.

وتهيب الهيئة الدولية المراقبة المخدرات بالحكومات أن تغلق صيدليات الأنترنت غير المشروعة وتضبط المواد التي تطلب بطريقة غير مشروعة وتهرب عن طريق البريد، وقد تلقت الهيئة معلومات عن أكثر من 12 ألف ضبطية لمواد خاضعة للمراقبة الدولية أرسلت بالبريد عام 2010 كان من بينها أكثر من 6500 ضبطية لمواد مشروعة خاضعة للمراقبة الدولية و550 ضبطية لمخدرات غير مشروعة، وتبين أن الهند هي بلد المصدر الرئيسي لهذه المواد حيث استأثرت بنسبة 58 % من المواد المضبوطة كما تبين أهمية الصين وبولندا والولايات المتحدة الأمريكية كمصدر لهذه المواد أيضا(البيان الصحفي رقم 2).

ويمكن أن نقر بفشل السياسات الدولية والوطنية في الحد من مشكلة المخدرات حين نعلم بزيادة معدلات الاستهلاك على المستوى الدولي والتي لم توقفها قوة الإجراءات في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 ومثال ذلك زيادة استهلاك القنب من 6- 2UNDDC,Résumé analytique de rapport mondial sur les طن إلى 5 طن (drogues 2012 , publication des nations unis)

وفي أوربا تحديد زادت الزراعة غير المشروعة لنبات القنب زيادة كبيرة، وتتزايد زراعة نبات القنب على نطاق صناعي، ولاسيما داخل الأماكن المغلقة وللجماعات الإجرامية المنظمة يد فيها، وقد لاحظت الهيئة أن بعض الدول تتساهل مع زراعة نبات القنب في الأماكن المغلقة بغرض الاستعمال الشخصي ولكن هذا لا يتماشي مع الاتفاقية الدولية لمراقبة المخدرات (البيان الصحفي رقم 03 _نفس الجهة ونفس التاريخ).

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وهذا الفشل تحاول لجنة مكافحة المخدرات لدى الأمم المتحدة تداركه لتحقيق الهدف النهائي عام 2019 والذي تبنته في دورتها الثالثة والخمسين فيما يعرف بالإستراتيجية العالمية لمكافحة المخدرات (محمد فتحي عبد، الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير الشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، جامعة نايف للعلوم الأمنية).

الخاتمــة:

وكخلاصة لما سبق، يمكن القول بأن الاتفاقية الوحيدة للمخدرات قد حاولت جاهدة وضع سياسة دولية للوقاية من المخدرات تمثلت أساسا في وسائل رقابية وأخرى علاجية، أما الرقابية منها فهي كل من نظام التقديرات وضوابط الكشف عن المخدرات والنظام الإحصائي لها ونظام الرقابة والجرد المفروض على الأطباء والصيادلة والمنتجين، وكذا التعاون الدولي القضائي والإداري، والمصادرة والتدابير الاجتماعية السابقة واللاحقة لتناول المخدرات؛ في حين عكفت على وضع تدابير أخرى علاجية كتسليم المجرمين وإتلاف الإنتاج غير المشروع للمخدرات والقضاء على التصنيع غير المشروع للمواد المخدرة، غير أن هذه الأدوات ورغم قوتها وصرامتها إلا أنها اصطدمت بالعديد من المعوقات كالانسحاب من الاتفاقية، مثلما حدث مع بوليفيا التي دفعت صك الانسحاب من أجل إباحة مضغ ورقة الكوكا قانونا، وبحث تجار المخدرات عن مواد كيميائية مخدرة غير مجدولة في الاتفاقية والتي تساعد في تركيب مواد مخدرة أخرى المجدولة منها وغير المجدولة، وكذا تقديم طلبيات المخدرات عن طريق الأنترنت فيما يعرف بصيدليات الأنترنت غير المشروعة، وهو ما يستلزم إعادة مراجعة هذه الاتفاقية لتواكب التطورات والمستجدات التي وصل إليها نشاط المخدرات، كإدخال بعض الأنواع الجديدة من المواد المخدرة غير المجدولة ضمن المواد المشمولة بالرقابة، ووضع آليات تحد من الانسحاب من الاتفاقية.

المراجع المعتمدة:

1- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدّلة ببروتوكول سنة 1972 ، المعدّل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

https://www.incb.org/documents/Narcotic-Drugs/1961-Convention/convention_1961_ar.pdf

2- محمد فتحي عبد، الإستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير الشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية.

3- الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة لإقرار اتفاقية وحيدة للمخدرات:

4- البيان الصحفي رقم 2 الصادر من دائرة الإعلام لأمم المتحدة (unis) بتاريخ 28 جانفي 2012: www.unisinivienna.org

5- البيان الصحفي رقم 03 الصادر من دائرة الإعلام لأمم المتحدة (unis) بتاريخ 28 جانفي 2012: www.unisinivienna.org

6- UNDDC, Résumé analytique de rapport mondial sur les drogues publication des nations unis , 2012

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)